E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.17/1996/L.21
2 May 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة التنمية المستدامة

الدورة الرابعة

١٨ نيسان/أبريل - ٣ أيار/مايو ١٩٩٦

البند ٦ (أ) من جدول الأعمال

استعراض المجموعات القطاعية: حماية الغلاف الجوي وحماية المحيطات وكل أنواع البحار

مشروع مقرر مقدم من الرئيس

حماية الغلاف الجوي وحماية المحيطات وكل أنواع البحار (الفصلان ٩ و ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١)

ألف - الروابط المشتركة

١ - تلاحظ اللجنة أن ثمة عددا من المسائل المشتركة بين الفصلين قيد الاستعراض - الفصل ٩ (حماية الغلاف الجوي) والفصل ١٠ (حماية المحيطات وكل أنواع البحار، بما في ذلك البحار المغلقة وشبه المغلقة، والمناطق الساحلية، وحماية مواردها الحية وترشيد استغلالها وتنميتها). كما تلاحظ أن ثمة ارتباطات مشتركة بين هذين الفصلين والعديد من الفصول الأخرى في جدول أعمال القرن ٢١. ويمكن القول بأن الطابع المتسع النطاق الذي يتسم به الفصلان ٩ و ١٧ يمكن تصوره وقد شمل جميع الجوانب الهامة في التنمية المستدامة.

٢ - وتؤكد اللجنة على الترابط الوثيق بين حماية المحيطات وكل أنواع البحار وحماية الغلاف الجوي، وفي ضوء عملية تبادل المادة والطاقة التي تحدث بين الغلاف الجوي والمحيطات وتأثيرها على النظم الايكولوجية البحرية والبرية. ولذلك، فهي تدعو إلى إدماج تدابير الحماية من أجل المعالجة الفعالة للمشاكل التي تنطوي عليها الآثار الضارة التي يخلفها النشاط البشري على الغلاف الجوي والمحيطات. ولهذه الغاية، ترى اللجنة على وجه التحديد أن من الضروري مواصلة تعزيز آليات تنسيق التعاون بين المناطق والمناطق الفرعية لتحسين تبادل المعلومات والخبرات المكتسبة.

باء - حماية الغلاف الجوي

٣ - ترحب اللجنة، مع إبداء تحفظات، بالمقترحات الواردة في تقرير الأمين العام عن حماية الغلاف الجوي (E/CN.17/1996/22 و Add.1). وتؤكد على ضرورة القيام بجهد دولي واسع النطاق لمعالجة مشكلات الغلاف الجوي العالمية، آخذا في الاعتبار تماما المبدأ ٧ من مبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية[١]، والفقرة ٤-٣ من الفصل ٤ من جدول أعمال القرن ٢١ (أنماط الاستهلاك المتغيرة)[٢]، في وضع تدابير لحماية الغلاف الجوي على الصعيد العالمي. وتؤكد علاوة على ذلك أنه ينبغي أن تتخذ على الأصعدة الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية تدابير لحماية الغلاف الجوي، يكون من شأنها خفض تلوث الهواء، ومكافحة تغير المناخ، ومنع نفاد طبقة الأوزون.

٤ - وتلاحظ اللجنة الخطر المتمثل في تفاقم المشكلات البيئية، وكذلك المشكلات الاجتماعية - الاقتصادية، الأخرى من جراء التدابير المتخذة لمعالجة مسألة منفردة من المسائل، وتؤكد على ضرورة معالجة المشكلات المتصلة بالغلاف الجوي بطريقة متكاملة وشاملة. وتشدد على أن من العناصر الأساسية لتدابير حماية الغلاف الجوي والبيئة والصحة البشرية، ما يتمثل في خفض الانبعاثات المحلية - وبخاصة تلوث الهواء في المناطق الحضرية - وهو ما يتحتم معالجته على الأصعدة المحلية والإقليمية والدولية، على أساس الاشتراك في المسؤوليات المشتركة والمتمايزة في آن واحد. وبالإضافة إلى ذلك، تؤكد اللجنة أهمية مكافحة جميع أنواع تدهور الأراضي وإزالة الغابات وتدهور الغابات والتصحر مما ينجم عنه آثار سلبية على صحة البشر والبيئة، فضلا عن أهمية الأخذ باستخدام أفضل في إدارة الأراضي. وفي هذا السياق، تشير اللجنة إلى المبدأ ١٥ من مبادئ إعلان ريو[٣]، وإلى المبدأ ٣ من المادة ٣ من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية

---

(١) "تتعاون الدول، بروح من المشاركة العالمية، في حفظ وحماية واستعادة صحة وسلامة النظام الإيكولوجي للأرض. وبالنظر إلى المساهمات المختلفة في التدهور العالمي للبيئة، يقع على عاتق الدول مسؤوليات مشتركة وإن كانت متباينة. وتسلم البلدان المتقدمة النمو بالمسؤولية التي تتحملها في السعي، على الصعيد الدولي، إلى التنمية المستدامة بالنظر إلى الضغوط التي تلقيها مجتمعاتها على كاهل البيئة العالمية، وإلى التكنولوجيات والموارد المالية التي تستأثر بها".

(٢) "هناك ترابط وثيق بين الفقر وتدهور البيئة. ففي حين أن الفقر يؤدي أساسا إلى أنواع معينة من الإجهاد البيئي، فإن السبب الرئيسي لاستمرار التدهور في البيئة العالمية هو أنماط الاستهلاك والإنتاج غير المستدامة، وخاصة في البلدان الصناعية، وهي مسألة تدعو للقلق البالغ، إذ تؤدي إلى زيادة وتفاقم الفقر والاختلالات".

(٣) "من أجل حماية البيئة، تأخذ الدول، على نطاق واسع، بالنهج الوقائي، حسب قدراتها. وفي حال ظهور خطر حدوث ضرر جسيم أو لا سبيل إلى عكس اتجاهه، لا يستخدم الافتقار إلى التيقن العلمي الكامل سببا لتأجيل اتخاذ تدابير فعالة من حيث التكلفة لمنع تدهور البيئة".

بشأن تغير المناخ(٤)، اللذين يعبران عن مبدأ النهج الوقائي. وتوصي اللجنة بتطبيق هذا النهج، أخذا في الاعتبار ما يتصل به من تكهنات ومخاطر.

٥ - وتؤكد اللجنة أهمية توفر قاعدة سليمة من المعرفة العلمية والاجتماعية - الاقتصادية، يمكن أن تصاغ على أساسها استجابات مناسبة إزاء تلوث الغلاف الجوي، كما تشجع المشاركة الوطنية في البرامج الدولية ذات الصلة للبحث والرصد والتقييم في المجالات العلمية والتقنية والمجالات الاجتماعية - الاقتصادية ودعم تلك البرامج، مع مراعاة المبدأ الوقائي المشار إليه في الفقرة ٤ أعلاه. وترحب اللجنة بتقرير التقييم الثاني الذي اعتمده الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، باعتباره أكثر التقييمات شمولا حتى الآن لمسائل تغير المناخ حيث يذكر التقرير، ضمن جملة استنتاجات، ثم في السياق الكامل للتقرير ذاته، أن موازنة الأدلة تشير إلى وجود تأثير إنساني ملحوظ على المناخ العالمي(٥). ويشدد التقرير على أن الدراية الفنية العلمية والتقنية التي تحتاجها البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لحماية الغلاف الجوي، تحتاج إلى مزيد من التعزيز؛ مما يتطلب توفير الدعم المالي والتقني من جانب المجتمع الدولي. وتؤيد اللجنة المبادرة التي قام بها عدد من المنظمات الدولية لإنشاء إطار دولي متكامل للبرامج المتصلة بالمناخ.

٦ - وتحث اللجنة البلدان التي لم توقع وتصدق حتى الآن على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ولا سيما في افريقيا، على أن تفعل ذلك، مع التشديد بصفة خاصة على النجاح في إبرام عملية ولاية برلين؛ واتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون، وبروتوكول مونتريال الملحق بها وتعديلاته اللاحقة؛ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني بشدة من الجفاف و/أو التصحر، كما تحثها على أن تنفذ التزاماتها الواردة في تلك الاتفاقيات تنفيذا تاما.

---

(٤) "تتخذ الأطراف تدابير وقائية لاستباق أسباب تغير المناخ أو الوقاية منها أو تقليلها إلى الحد الأدنى وللتخفيف من آثاره الضارة. وحيثما توجد تهديدات بحدوث ضرر جسيم أو غير قابل للإصلاح، لا ينبغي التذرع بالافتقار إلى يقين علمي قاطع كسبب لتأجيل اتخاذ هذه التدابير، على أن يؤخذ في الاعتبار أن السياسات والتدابير المتعلقة بمعالجة تغير المناخ ينبغي أن تتسم بفعالية الكلفة، بما يضمن تحقيق منافع عالمية بأقل كلفة ممكنة. ولتحقيق ذلك، ينبغي أن تأخذ هذه السياسات والتدابير في الاعتبار مختلف السياقات الاجتماعية - الاقتصادية، وأن تكون شاملة، وأن تغطي جميع مصادر ومصارف وخزانات غازات الدفيئة ذات الصلة، والتكيف، وأن تشمل جميع القطاعات الاقتصادية. ويمكن تنفيذ جهود تناول تغير المناخ بالتعاون بين الأطراف المهتمة".

(٥) ينبغي النظر إلى هذا الاستنتاج ضمن السياق الكامل لتقرير التقييم الثاني للفريق الحكومي المعني بتغير المنـــاخ، وديباجته. كما ينبغي النظر إلى الاستنتاجات المطروحة في هذا السياق مع مراعاة ما يرد في التقرير ذاته من تحوطات وافتقار إلى اليقين.

٧ - وتشجع اللجنة الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، والبلدان التي هي بسبيل التصديق عليها، على التنسيق بين أنشطتها والأنشطة التي تتم في إطار الاتفاقات الدولية ذات الصلة، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية التنوع البيولوجي، وأعمال الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات.

٨ - وتؤكد اللجنة أن إنتاج الطاقة وتحويلها واستعمالها كان، وسيظل، أحد المتطلبات الأساسية لنمو الاقتصاد وتحسن الأحوال الاجتماعية، باعتبار أن التنمية غير المستدامة والاستغلال غير المستدام في قطاع الطاقة وغيره من القطاعات يرتبطان بمشكلات بيئية ومجتمعية، من بينها تلوث الهواء والمياه، والآثار الصحية الضارة، والاحترار العالمي.

٩ - وترحب اللجنة بنتائج الحلقة الدراسية المعقودة في مراكش بشأن اللامركزية في كهربة المناطق الريفية (المغرب، ١٣ - ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥) وتدعو الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى النظر في تأييد توصيات الحلقة الدراسية حسب الاقتضاء.

١٠ - وتدعو اللجنة الحكومات إلى دراسة الطائفة العريضة من أدوات السياسة العامة الفعالة من حيث الكلفة والمتاحة لها في المجالين الاقتصادي والمالي، والتنظيمي والطوعي - ومن بينها الاستيعاب الداخلي للتكلفة البيئية وإلغاء الاعانات الضارة بيئيا، تحسينا لكفاءة الطاقة ومعايير الكفاءة وتعزيزا لاستخدام مصادر الطاقة المتجددة المستدامة والسليمة بيئيا وكذلك استخدام مصادر الطاقة ذات المستوى المنخفض من انبعاثات غاز الدفيئة، في جميع القطاعات ذات الصلة؛ وتشجع الحكومات والمؤسسات والمنظمات ذات الصلة على أن تتعاون، حسب الاقتضاء، على أن تضع موضع التنفيذ أدوات السياسات والأدوات الاقتصادية الرامية إلى التقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة بالقدرة التنافسية الدولية وإلى بلوغ المستوى الأمثل في توزيع الموارد، وأن تتعاون على التقليل إلى أدنى حد مما قد تتعرض له البلدان النامية من آثار اقتصادية سلبية نتيجة تنفيذ تلك السياسات والتدابير.

١١ - وتحث اللجنة الحكومات والمؤسسات والمنظمات ذات الصلة على الافادة من سبل التعليم والتدريب، ونشر المعلومات، وتعزيز المعارف والاتفاقات الطوعية من أجل تحسين الكفاءة في مجالات انتاج وتوزيع واستخدام الطاقة وسائر الموارد الطبيعية.

١٢ - وتحث اللجنة المؤسسات المالية المتعددة الأطراف على استخدام استراتيجياتها الاستثمارية، بالتعاون مع البلدان المستفيدة المعنية، من أجل تطوير ونشر التكنولوجيات السليمة بيئيا، على ألا تشكل هذه الاعتبارات حواجز وشروطا جديدة تعوق الحصول على الموارد المالية.

١٣ - وفيما يتعلق بالتعاون الدولي تشير اللجنة إلى الفقرة ٢ من المقرر المتصل بالموارد والآليات المالية.

١٤ - وتحث اللجنة الحكومات والقطاع الخاص على زيادة بحوثهما في مجالات كفاءة الطاقة والمواد، وتكنولوجيات الانتاج الأسلم من الناحية البيئية، بما في ذلك تحسين تكنولوجيات عزل غازات الدفيئة، بالاضافة إلى المشاركة الفعالة في نقل التكنولوجيا وبناء القدرات في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وتحث، أيضا، القطاع الصناعي على أن يولي مراعاة كاملة في استراتيجياته الاستثمارية الشواغل المتصلة بحماية الغلاف الجوي واستخدام تكنولوجيات سليمة بيئيا وفعالة من حيث التكلفة.

١٥ - وتلاحظ اللجنة ما يشهده قطاع النقل من نمو مطرد تواكبه زيادة في الاحتياجات من الطاقة في البلدان الصناعية والبلدان النامية على السواء. وتحث الحكومات على أن تدرس الخيارات المناسبة مثل التدابير المختلفة الوارد ذكرها في الفقرة ٦٤ من تقرير الفريق العامل بين الدورات المخصص للمسائل القطاعية (E/CN.17/1996/6). وتلاحظ اللجنة انه سيعقد مؤتمر للبيئة والنقل في عام ١٩٩٧، تحت إشراف اللجنة الاقتصادية لأوروبا، حسبما اقترح في الفقرة ٩ - ١٥ (و) من الفصل ٩ من جدول أعمال القرن ٢١ (حماية الغلاف الجوي).

١٦ - وتوصي اللجنة بأن تولي الحكومات والمنظمات دعمها الفعال لبروتوكول مونتريال وجهود أطرافه الرامية إلى القضاء على الاتجار غير المشروع بالمواد المستنفدة للأوزون؛ وأن تواصل، في إطار الآليات المالية القائمة، توفير الدعم المالي والتقني الكافي للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، لمساعدتها على التخلص بالتدريج من إنتاج واستهلاك المواد المستنفدة للأوزون وفقا لالتزاماتها المنصوص عليها في بروتوكول مونتريال؛ وأن تبحث الأثر البيئي الشامل لبدائل المواد المستنفدة للأوزون؛ وأن تعطي أولوية للحلول التي توفر أقصى منفعة شاملة من حيث حماية الأوزون واتقاء الاحترار العالمي، ومن شأن هذا أن يتسق مع فكرة النهج المتكامل لحماية الغلاف الجوي، وتعرب اللجنة عن قلقها إزاء الحالة المالية للصندوق المتعدد الأطراف المنبثق عن بروتوكول مونتريال، وتدعو الدول إلى تقديم مساهمات فيه.

١٧ - وتحث اللجنة الحكومات والمنظمات أن تتخذ، لدى نظرها في قضايا التلوث الجوي عبر الحدود، تدابير لخفض انبعاثات المواد المشبعة بالأحماض بحيث لا تتجاوز الدرجات والمستويات الحرجة، وخفض انبعاثات المركبات العضوية المتطايرة وتحث البلدان المتقدمة النمو على تعزيز البرامج القائمة على تقاسم الخبرات الادارية، والخبرات العلمية والمعلومات المتعلقة بالخيارات التقنية لتخفيف حدة الآثار، مع البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

١٨ - وتشجع اللجنة الحكومات على التصدي للمشكلة المستفحلة المتمثلة في التلوث الجوي عبر الحدود، لا سيما، الأخطار الناجمة عن الملوثات العضوية الثابتة. وتلاحظ اللجنة، بوجه خاص، التلوث الذي يلحق بالمنطقة القطبية. وفي هذا الصدد تؤكد اللجنة مجددا الحاجة في جميع المناطق المتضررة إلى ابرام اتفاقات فعالة بشأن التلوث الجوي عبر الحدود مثل اتفاقية اللجنة الاقتصادية لأوروبا الخاصة بالتلوث الجوي البعيد المدى عبر الحدود وبروتوكولاتها. وتحث الحكومات على التعاون، حسب الاقتضاء، على وضع

وتنفيذ سياسات وبرامج للسيطرة على الانبعاثات ومنع امتداد التلوث الجوي العابر للحدود إلى أقاليمها، وذلك عن طريق، جملة أمور، من بينها زيادة نقل التكنولوجيا وتقاسم المعلومات التقنية، وتشدد اللجنة على الحاجة إلى البحث والتقييم فيما يتعلق بالمواد الكيميائية التي تسبب خللا في افرازات الغدة الصماء.

١٩ - وتطلب اللجنة إلى الأمين العام أن يعد تقريرا لتنظر فيه في دورتها الخامسة في عام ١٩٩٧، يضم قائمة حصرية بالبرامج والأنشطة الموجهة نحو الطاقة الجاري الاضطلاع بها داخل منظومة الأمم المتحدة، وبالاضافة إلى مقترحات بالترتيبات التي قد يتعين، عند الاقتضاء، اتخاذها لتعزيز الصلة بين الطاقة والتنمية المستدامة في إطار منظومة الأمم المتحدة.

- - - - -